مقدمة عن الديمقراطية

نظراً لعدم الوضوح النسبي في الإطار المفاهيمي لموضوع الديمقراطية، نتيجة لعدم ضبط المفاهيم ودقتها بشكل يتطابق مع الواقع المتميز بالتغيرات السريعة والعاصفة، فضلاً عن ما تعرض له هذا المفهوم من تبدل انتقالي بحكم استمرارية بنائه في تأريخ الفكر السياسي حيث جعله بين المفاهيم والمصطلحات التي لا تعرف الجمود والسكون وهذا ما شكل لنا إشكالية مفاهيمية، إضافة الى إشكاليات تطبيقية تتعلق بتوفير شروط موضوعية وذاتية، حسب خصوصية المجتمع التي يجب توفيرها كداعمات أساسية لممارسة الديمقراطية، حيث شغلت الديمقراطية كمفهوم تأريخ الفكر السياسي ولم يحتل أي موضوع مثلما احتلت الديمقراطية من مكانة واهتمام في جدل الفكر والسياسة، فقد حفظت لنا صفحات التاريخ مفاهيم ثابتة واخرى متغيرة ومتناقضة حول الديمقراطية التي كانت ولا تزال لها تأثير كبير في الحياة الفكرية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعوب، وهي مصدر الهام المفكرين والسياسيين ويستمدون منها معارفهم ويطرحون خلالها نظرياتهم بشأن الديمقراطية سعياً للوصل الى تطبيق أقرى لمضامينها.

ومن خلال ما تقدم سوف نقوم ببيان، نستعرض في هذه المادة رأي الفقه القانوني والدستوري في اصل الديمقراطية والاهمية من دراستها، وأثر تفكيرهم في تفسير مفهوم الديمقراطية.

- **اصل الديمقراطية**

هي مصطلح يوناني متكون من شقين (Demos) شعب و (Cratie) حكم، ومنها تعني "**الديمقراطية**" حكم أو سلطة الشعب أي الحكم الذي يستمد من الشعب أو غالبيته، يمكن استخدام مصطلح الديمقراطية بمعنى ضيق لوصف دولة أو بمعنى أوسع لوصف مجتمع حر، ولقد مر المصطلح بمراحل عديدة من التطور، بدءًا من احترام حقوق الإنسان، إلى قانون حمورابي ١٧٥٤ قبل الميلاد، ويمر عبر فكرة المشاركة في صنع القرار في الدولة الأثينية، والسياسة الانتخابية لممثلي الجمهورية الرومانية المنتخبين، حتى ظهور **مفهوم الديمقراطية** بشكل معاصر للدستور الأمريكي لعام ١٧٨٩، اختلف المفكرون والكتاب في تعريفهم للديمقراطية مما أدى إلى ظهور كثير من التعريفات المختلفة لها: ومن أبرز هذه التعريفات وأكثرها شيوعاً تعريف إبراهيم لنكولن الرئيس الأمريكي للديمقراطية في إحدى خطبه فذهب إلى أن:.

" **الديمقراطية** تعرف بأنها هي حكم الشعب بواسطة الشعب ومن أجل الشعب"، وتشير عبارة "حكم الشعب" على أن الحكم ملكاً للشعب ويختص به، كما تشير عبارة "بواسطة الشعب"، إلى اشتراك المواطنين في صنع السياسة وممارسة الرقابة على ممثليهم أو نوابهم، أما عبارة "من أجل الشعب"، فهي تعنى أن الحكومة في خدمة الشعب وأن أفراد الشعب ليسوا مجرد رعايا لهذه الحكومة.

ومن أشهر تعريفات الديمقراطية كذلك:.

١- تعريف لورد برايس لها، فذهب إلى أن" **الديمقراطية** تعرف بانها شكل من أشكال الحكم تكون فيه السلطة الحاكمة في الدولة ممثلة قانوناً في أعضاء الجماعة ككل وليس طبقة معينة".

٢- عرفها جون ستيورات مل" بأنها شكل من أشكال الحكم يمارس فيه الشعب كله او القسم الأكبر منه سلطة الحكم من خلال نواب ينتخبونهم بأنفسهم بصفة دورية".

٣- عبد الفتاح ابراهيم كاتب ومفكر سياسي " عرفها بأنها حكم أكثرية الشعب ".

ويمكن لنا تعريفها بأنها " **نظام سياسي أو اجتماعي حيث الشعب هو مصدر السيادة والسلطة فهو يحكم نفسه عن طريق ممثلين ينوبون عنه** ".

حيث دخل مصطلح الديمقراطية جميع اللغات وأصبح مفهومه واضحاً، كما أن الديمقراطية أصبحت مطلباً تطمح الشعوب جميعاً الى تحقيقية إذا أن ممارسة المواطن للديمقراطية تعنى مارسته للسلكة بشكل أو بأخر أو تمتعه بكامل الحرية في اختيار من يمارس السلطة نيابتاً عنه.

- الأهمية من دراسة الديمقراطية

وهي تختلف حسب الفلسفة السياسية أو الأيديولوجية التي يتبناها الدستور ودرجة تأثرها بتطور النظام السياسي، وبالتالي تكمن الأهمية في: -

١-تعزيز المساواة:

من مبادئ الديمقراطية أن الجميع متساوون أمام القانون ولكل شخص الحق في التصويت.

٢- منع إساءة استخدام السلطة:

في الديمقراطيات، عادة ما يتم اختيار من في السلطة من قبل أولئك الذين صوتوا لهم، ومن بين مختلف المرشحين. لذلك، تقع على عاتق الأشخاص الذين اختارهم الشعب مسؤولية تنفيذ إرادة الشعب. إذا لم يفعلوا ما تم انتخابهم من أجله، فلن يتم إعادة انتخابهم.

٣- خلق الاستقرار:

الديمقراطيات لديها قواعد وقوانين توفر الاستقرار وتحمي حقوق الإنسان.

٤-الحد من الفساد

في النظام الديمقراطي، هناك سلطة قضائية تشرف على الجهازين التشريعي والتنفيذي، ومجلس تشريعي يشرف على السلطة التنفيذية ويضع القوانين التي تعبر عن إرادة الشعب.

٥- تقدم البلاد

يرغب المستثمرون في الاستثمار في بلد يتمتع بسيادة القانون، وانتقال سلمي للسلطة، وقضاء غير متحيز ومستقل، وكلها مطلوبة في الديمقراطيات.

- **مقومات الديمقراطية:**

١- **الدستور:** وجود الدستور المكتوب في دولة ما هو من عناصر النظام السياسي الديمقراطي، لان الدستور هو الوثيقة الأسمى في الدولة التي

تحدد نظام الحكم وتنظم عمل السلطات فيها وتكفل حقوق الافراد والجماعات وحرياتهم، وتجسد من خلالها تطلعات الشعب، ومن الضروري عند بناء دولة ديمقراطية يجب ان تكون من اولياتها كتابة دستور دائم، يتضمن المبادئ الاساسية والحقوق والحريات، وطبيعة الحكم والسلطات الاتحادية واختصاصاتها.

٢-**التعددية السياسية:** السماح بتعدد الاحزاب والتنظيمات والجمعيات السياسية وايضاً تأمين حقها في الوجود المشرع، مستندا الى أسس قانونية ودستورية، فضلاً عن الالتزام بمعايير التنافس السلمي وحل الخلافات والصراعات بالطرق السلمية من دون اللجوء الى العنف، أي لا وجود للديمقراطية من غير وجود حرية تأسيس الاحزاب السياسية في المجتمع واعتراف الدولة بوجود التعددية السياسية منطلقاً من حرية تبني الفكر والمعتقد والرأي للإنسان، مشترط بوجود الاطار القانوني الذي ينظم عمل هذه التعددية السياسية.

٣- **المشاركة السياسية:** المشاركة السياسية تعد من اهم المواضيع التي تدخل في التطبيق الديمقراطي، وركن هاماً من اركانها التي تعبر عن المشاركة الاعداد الكبيرة من الافراد والجماعات في الحياة السياسية، والمتضمن المشاركة في عملية صنع القرار الحكومي.

٤- **وجود دولة القانون والمؤسسات:** يتم من خلال اقرار مبدأ سيادة القانون ودولة المؤسسات واستقلال القضاء لخلق مجتمع (مؤسسي) بغض النظر عن الدين والقومية...

٥- **وجود مؤسسات مجتمع مدني:** الحديث عن مجتمع مدني واعي وفعال هو في حقيقته حديث عن الديمقراطية، لأنه لا يمكن الحديث عن ديمقراطية حقيقية فعلية دون الحديث عن وجود مؤسسات مجتمع مدني ناشطة، لأنه يعد ذلك دليلاً عن صحة الديمقراطية أي اصبح تقدم الدول والمجتمعات يقاس بمدى فاعلية هذه المؤسسات بوجود المؤسسات الاعلامية ورأي العام القوي والمؤثر.

- **خصائص الديمقراطية:**

١- ينتخب الشعب ممثليه عن طريق انتخابات عامه.

٢-تمارس الأغلبية المنتخبة الحكم.

٣-تصان حقوق المعارضة.

٤-تصان الحريات العامة ومنها حرية التعبير عن الرأي والعقيدة....

٥-الفصل بين السلطات، وترسيخ مبدأ الدستورية أي احترم الدستور.

٦-وجود دولة القانون التي تحترم وتضمن حقوق المواطنين والمساواة بينهم.

- **انواع الديمقراطية:**

١- **الديمقراطيــة المباشــرة** : تعد بأنها اقدم صور الديمقراطية واقربها للديمقراطية الحقيقية، ويمكن تسميتها بالنقية لكون يتم التصويت من قبل الشعب على قرارات الحكومة مثل المصادقة على القوانين او رفضها، فالشعب هو من يتولى بنفسه مباشرة شؤون الحكم ويمارس السلطة في صنع القرار من دون وسطاء او نواب ينوبون عنه وهو ما يكون منسجماً مع مبدأ السيادة الشعبية.

٢- **شـــبه المباشـــرة** : يعـد هـذا النـوع هـو وسـط مـا بـين الديمقراطيـة المباشـرة والنيابيـة أي صـورة توفيقيـة بينـه المباشـرة والنيابيـة، فأمـام اسـتحالة الاخـذ بـالحكم الـديمقراطي المباشـر، ظهـر هـذا النـوع كتطـور للنظـام البرلمـاني تطـوراً مـن شـأنه ان يجعـل للشـعب او الجمهـور النـاخبين حـق مشـاركة البرلمـان فـي السـلطة بـل وحـق مراقبـة البرلمـان حيـث لا يسـتقل البرلمـان عـن الشـعب فـي ممارسـة السـلطة السياسـية اذ تمتـاز بمشـاركة المـواطنين فـي اتخـاذ القـرارات المهمة واقتراح مشاريع القوانين.

٣- **الديمقراطيـــة النيابيـــة** : يقصـد بهـا حكـم الشـعب بوسـاطة قلـة منبثقـة منـه عبـر الاقتـراع العـام ففـي غيـاب الديمقراطيـة المباشـرة، تصـبح المشـاركة حاجـة ضـرورية فـي المنظـار الـديمقراطي، أي قيـام الشـعب باختيـار حكامـه ينوبـون عنه ويخولهم ممارسة السلطة ويكون محدد بمدة معينة....

٤- **الديمقراطيـــة الليبراليـــة:** يتـولى اهتمامـاً فـائق لمبـدأ الحريـة اي الحريـات المدنيـة بجانـب الحريـات السياسـية، وينمـي فكـرة الديمقراطيـة الحقـة التـي تعنـي حكـم الشـعب، ويقـوم علـى مبـدأ التـوازن، ويـتم تقييـد حكـم الأغلبيـة بوسـاطة مجموعـة من الضوابط العامة الدستورية.

٥- **الديمقراطيـــة التوافقيـــة:** يعـد هـذا انـوع مـن اشـكال الديمقراطيـة الليبراليـة، يكـون خـاص بالـدول الاوربيـة الصـغيرة، مثـل النمسـا وسويسـرا و هولنـدا وبلجيكيـا، وهـو مـا يشـير الـى تقاسـم السـلطة فـي المجتمعـات ذات البنيـات المتعـدد الاثنيات او الطوائف او اللغات لكونها وسيلة لتحقيق الاستقرار السياسي.